AFKĀR *Journal of Islamic & Religious Studies*
Volume 6, Issue 4, December 2022, PP: 01-18
E-ISSN 2616-8588; P-ISSN 2616-9223
www.afkar.com.pk; hjrs.hec.gov.pk

الإختصار في مرويات الثقات وأثره على الراوي والمروي

Al-Ikhtisār in the Narrations of al-Siqāt and its Consequences on Narrators and Narrations

Ateeq ur Rehman Zubair
Lecturer, Department of Islamic Studies, University of Chakwal, Pakistan

ABSTRACT

The validity of ḥadīth text depends on the condition that it has been narrated without any change or interruption in its text. Typically siqah narrators have narrated ḥadīth as they heard it without making any changing in the text and chain of ḥadīth. Furthermore, the narrator, whosoever had intentionally made any change in any part of ḥadīth, his ʿadālah is toppled. Nevertheless, in some cases, siqah narrators have made some changes in the text of ḥadīth without any bad intention, such as Ikhtisār for jurisprudential reasoning or to mention a specific issue. Ikhtisār of āḥadīth found in narrations of sīqah narrators, some of them do so often, and some others rarely do. And whenever such change or disruption has been made even by an imam, it has been pointed out by scholars. The Ikhtisār in the text āḥadīth is permitted conditionally for those narrators who were language experts, so they do not change the meaning of the text nor disrupt it. This study is related to ikhtisār of the text of prophetic āḥadīth by siqah narrators. This article is aimed to discuss the parameters of Ikhtisār, and what are the causes that lead the narrators to do Ikhtisār and study examples of disruption when īkhtīsār in the text was made, and the consequences of doing ikhtisār on sīqah narrators and ḥadīth narrations. The article is a masterpiece of thorough and encompassing beneficial research for the students of ḥadīth and scholars in the science of ḥadīth.

Keywords: *Ikhtisār, ḥadīth, Siqah Narrators, Jurisprudential Reasoning.*

*Corresponding author's email: ateeqzbr300@gmail.com

CC BY

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

فإن الاسلام هو دين الله المرتضى وقد تكفل الله بحفظه. قال الله تعالى: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكرَ وإِنَّا لَهُ لَحَافِظُون [1] وجعل الله هذا الدين محفوظاً إلى يوم الدين، ومن أسباب حفظ هذا الدين المتين أن الله جعل في هذه الأمة طائفة قائمة على حفظ السنة الطيبة، وهم المحدثون الذين رووا الحديث و وضعوا الضوابط و أسسوا القواعد لمعرفة الروايات الصحيحة و للتكشف عن أحوال الراوي و مدى ضبطه للرواية،حتى يعرف الصحيح من السقيم، ودونوا الأحاديث مع بيان الصحيح و المعلول و المقبول و المردود في الكتب، كما حرروا و سجلوا قواعد نقد الأسانيد و المتون فكان مدار نقدهم على مراقبة الرواة، وحتى الثقات منهم وكشفوا علل أحاديثهم و بينوا أخطاءهم، سواء كان الخطأ ناشئاً من الوهم أو يكون من تصرف الرواة عمداً مثل اختصار الحديث والرواية بالمعنى، وتقطيع المتون، ونحو ذلك.

وإختصار متن الحديث من الأمور المهمة التي لها أثر بالغ في إختلاف المرويات والمسائل الفقهية، فهذه القضية تحتاج إلى دراسة مستقلة، وقداخترت "إختصار متن الحديث في مرويات الثقات وأثره على الراوي والمروي" موضوعاً للبحث، والبحث يتناول حكم إختصار متن الحديث عند المحدثين، والنماذج التطبيقة من الأحاديث وأسباب الإختصار وآثاره على الراوي والمروي.

والبحث ينقسم إلى ثلاثة مطالب:

- المطلب الأول:تعريف إختصار الحديث وحكمه
- المطلب الثاني:الأمثلة التطبيقية
- المطلب الثالث:أسباب و آثار إختصار الحديث

وفي الأخير ذكرت أهم النتائج التي توصلت إليها خلال هذا البحث،وقدمت بعض التوصيات.

المطلب الأول:تعريف اختصار الحديث وحكمه

تعريف الاختصار في اللغة:"قال الزبيدي:اختصر الكلام أوجزه ، ويقال: أصل الاختصار في الطريق، ثم استعمل في الكلام مجازا"[2]

قال صاحب المصباح المنير: "ومن هذا اختصار الكلام ووحقيقته الاقتصار على تقليل اللفظ دون المعنى"[3]

اختصار الحديث عند المحدثين:هو أن يحذف بعضه، إذا لم يكن المحذوف متعلقاً بالمذكور[4]

قال السيوطي:هو رواية بعض الحديث الواحد دون بعض،[5] وقال عبد الله بن فودي: هو رواية بعضه دون بعض أو الإتيان بمعناه بعبارة وجيزة،[6] والتعريف الأخير تعريف شامل لمعنى الاختصار، لأن كلمة اختصار الحديث تطلق في عبارات المحدثين على: رواية بعض الحديث دون بعض وعلى بيان معنى الحديث بعبارة وجيزة من عند الراوي.كما سيأتي في الأمثلة التطبيقية.

علاقة اختصار الحديث بالرواية بالمعنى:

اختصار الحديث والرواية بالمعنى مسألتان متداخلتان، والرواية بالمعنى أعم من اختصار الحديث،وهو من فروع الرواية بالمعنى.[7]

فالرواية بالمعنى هي "أن يعمد الراوي إلى تأدية معاني الحديث بإلفاظ من عنده."[8]

حكم اختصار الحديث:

اذا كان اختصار الحديث فرعا من فروع الرواية بالمعنى، فحكمه حكم الرواية بالمعنى، وقال العلماء في حكمه ما قالوه في

الرواية بالمعنى، والقول لراجح هو جواز اختصار الحديث لمن يكون عارفاً بما يحيل المعنى.

قال ابن الصلاح:

"اختلف أهل العلم فيه: فمنهم من منع من ذلك مطلقا، بناء على القول بالمنع من النقل بالمعنى مطلقا...ومنهم من جوز ذلك وأطلق ولم يفصل...والصحيح التفصيل، وأنه يجوز ذلك من العالم العارف إذا كان ما تركه متميزا عما نقله، غير متعلق به، بحيث لا يختل البيان، ولا تختلف الدلالة فيما نقله بترك ما تركه، فهذا ينبغي أن يجوز."[9]

والحفاظ المتقنون لا يخلون بمعنى الحديث عند اختصارهم للحديث غالباً وقد يحيل أحدهم معنى الحديث إلى المعنى غير مراد باختصاره.والنقاد بينوا هذه الأخطأ رغم مرتبة هؤلاء الأئمة.وفي المطلب الآتي سنذكر أحاديث الثقات التي أعلها النقاد لأجل الاختصار المخل بالمعنى.وبالله التوفيق.

المطلب الثاني:الأمثلة التطبيقية

المثال الأول:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ» قَالَتْ: فَكَانَ مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ، قَالَتْ: فَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ، فَحَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، لَمْ أَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِي، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «دَعِي عُمْرَتَكِ، وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَشِطِي، وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ» قَالَتْ: فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ[10] وَقَدْ قَضَى اللهُ حَجَّنَا، أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْدَفَنِي وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَقَضَى اللهُ حَجَّنَا وَعُمْرَتَنَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ.

تخريج الحديث:

- أخرجه أبو بكر بن أبي شيبه في مصنفه عن عبدة[11]

وأحمد في مسنده قال حدثنا يحيى بن سعيد[12]

والبخاري في صحيحه قال حدثنا محمد بن سلام، أخبرنا أبو معاوية[13]

وقال حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى[14]

ومسلم في صحيحه قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثناعبدة بن سليمان

وقال وحدثنا أبو كريب، حدثنا ابن نمير

وقال وحدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع[15]

وأبو داود في سننه قال حدثناسليمان بن حرب، قال: حدثناحماد بن زيد، ح حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثناحماد يعني ابن سلمة، ح وحدثنا موسى، حدثناوهيب[16]

وابن ماجه في سننه قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثناعبدة بن سليمان[17]

ثمانيتهم (عبدة بن سليمان و وكيع و يحيى بن سعيد و أبو معاوية و ابن نمير وحماد بن زيد و حماد بن سلمة و وهيب بن خالد) عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة كاملا بالفاظ متقاربة.

- أخرجه أبو بكر بن أبي شيبه في مصنفه قال حدثنا وكيع[18]

وابن ماجه في سننه قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وعلي بن محمد، قالا: حدثناو كيع[19]
عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في الحيض: «انقضي شعرك واغتسلي» فذكره مختصراً.

دراسة إختلاف الرواة في ألفاظ الحديث:

روى هذا الحديث عبدة بن سليمان[20] و يحيى بن سعيد القطان[21] و أبو معاوية الضرير[22]و ابن نمير [23] وحماد بن زيد[24] و حماد بن سلمة[25] و وهيب بن خالد بن عجلان[26] عن هشام بن عروة[27] عن أبيه عن عائشة كاملا بالفاظ متقاربة.

ورواه وكيع [28] عن هشام مرة بكامله رواه مسلم عن أبي كريب[29] عنه

ورواه أبو بكر بن أبي شيبه و علي بن محمد الطنافسي[30] عن وكيع عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها في الحيض: «انقضي شعرك واغتسلي» فذكره مختصراً

فاختصره وكيع وأخل بالمعنى كما قال ابن رجب:

"وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فغيروا المعنى:

مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وكانت حائضا: "انقضي رأسك وامتشطي"

وأدخله في باب غسل الحيض، وقد أنكر أحمد ذلك على من فعل، لأنه يخل بالمعنى، فإن هذا لم يؤمر به في الغسل من الحيض عند انقطاعه، بل في غسل الحائض إذا أرادت الإحرام، وهي حائض"[31].

و قد نقل ابن رجب أنكار أحمد بن حنبل على اختصار وكيع،قال ابن رجب:

وقد ذكر هذا الحديث المختصر للإمام أحمد، عن وكيع، فأنكره. قيل له: كأنه اختصره مِن حديث الحج؟ قال: ويحل له أن يختصر؟ -: نقله عنه المروزي....إلى أن قال

قَالَ أبو بكر الخلال: إ نما أنكر أحمد مثل هذا الاختصار الذي يخل بالمعنى، لا أصل اختصار الحديث ... هذا معنى ما قاله الخلال.[32]

رأي الباحث: تبين من هذه الدراسة أن وكيعاً قد اختصر هذا الحديث وأخل بالمعنى وقد أعل الامام أحمد حديثه لأجل اختصاره، والله أعلم.

المثال الثاني:

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «نَهَى أَنْ يَتَزَعْفَرَ[33] الرَّجُلُ»

تخريج الحديث:

- أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده قال حدثنا عبد الوارث[34]

والشافعي في مسنده قال أخبرنا إسماعيل الذي يعرف بابن علية[35]

وأحمد في مسنده قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم[36]

والبخاري في صحيحه قال حدثنا مسدد، حدثنا عبد الوارث[37]

ومسلم في صحيحه قال حدثناأبوبكر بن أبي شيبة، وعمرو الناقد، وزهير بن حرب، وابن نمير، وابو كريب، قالوا: حدثناإسماعيل وهو ابن علية[38]

وأبو داود في سننه قال حدثنامسدد، أن حماد بن زيد، وإسماعيل بن إبراهيم[39]

والترمذي في جامعه قال حدثنا قتيبة ، قال: حدثناحماد بن زيد (ح) وحدثناإسحاق بن منصور ، قال: حدثناعبدالرحمن بن مهدي، عن حماد بن زيد[40]

والبزار في مسنده قال حدثنا مؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، يعني ابن علية[41]

والنسائي في سننه الصغرى قال أخبرنا إسحاق بن إبراهيم، عن إسماعيل[42]

وفي الكبرى قال أخبرنامحمد بن عمر بن علي بن مقدم قال: حدثنازكريا بن يحيى بن عمارة الأنصاري[43]

وأبويعلى في مسنده قال حدثنا أبو خيثمة، حدثنا إسماعيل بن علية

وقال حدثنا أبوالربيع الزهراني، حدثناحماد[44]

وابن خزيمة في صحيحه قال حدثناأحمدبن منيع، و زيادبن أيوب قالا: ثنا إسماعيل بن علية،

وقال حدثناعمران بن موسى، ثنا عبد الوهاب[45]

خمستهم(إسماعيل بن إبراهيم ابن علية و حماد بن زيد و عبد الوارث بن سعيد و عبد الوهاب وزكريا بن يحيى بن عمارة الأنصاري) عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك كاملا.

❖ وأخرجه الترمذي في جامعه قال حدثنابذلك عبدالله بن عبدالرحمن، قال: حدثناآدم، عن شعبة[46]

والنسائي في سننه الصغرى قال أخبرني كثير بن عبيد، عن بقية، عن شعبة[47]

والبزار في مسنده قال وحدثناه محمد بن مغمر، حدثنا محمد بن عباد الهنائي، حدثناشعبة[48]

عن اسماعيل بن ابراهيم ابن علية عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر، فذكره مختصراً.

دراسة إختلاف الرواة في ألفاظ الحديث:

هذا الحديث رواه حماد بن زيد[49] و عبد الوارث بن سعيد[50] و عبد الوهاب[51] وزكريا بن يحيى بن عمارة الأنصاري[52] كلهم عن عبد العزيز بن صهيب[53] عن أنس بن مالك كاملا.

وكذلك رواه الشافعي وأحمد بن حنبل و أبوبكر بن ابي شيبه و مسدد بن مسرهد و أبوكريب و محمد بن عبدالله بن نمير و زهير بن حرب و عمرو الناقد و مؤمل بن هشام و اسحاق بن ابراهيم و أبو خيثمة و زياد بن أيوب وأحمد بن منيع كلهم عن اسماعيل بن ابراهيم ابن علية[54] عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك كاملا.

ورواه شعبة عن اسماعيل بن ابراهيم ابن علية عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك فاختصره وقال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التزعفر. فجعله نهياًعاماً يعني على الرجال والنساء.

قال ابن حجر:

" ورواه شعبة عن بن علية عند النسائي مطلقا فقال نهى عن التزعفر وكأنه اختصره وإلا فقد رواه عن إسماعيل فوق العشرة من الحفاظ مقيدا بالرجل ويحتمل أن يكون إسماعيل اختصره لما حدث به شعبة والمطلق محمول على المقيد"[55]

قلت: وقد أنكر ابن علية هذا اللفظ على شعبة ولم يقف ابن حجر على انكار ابن عليه على شعبة،لذا قال "ويحتمل أن يكون اسماعيل قد اختصره".

نقل الطحاوي قول ابن علية عقب رواية شعبة عنه، قال رحمه الله: " قال ابن علية: ليس هكذا حدثته إنما حدثته «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل» "[56]

وروى الرامهرمزي بسنده عن ابن علية أنه قال:

"روى عني شعبة حديثا واحدا فأوهم فيه، حدثته عن عبد العزيز بن صهيب، عن أنس: «أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يتزعفر الرجل» فقال شعبة: إن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن التزعفر"[57]

ثم قال الرامهرمزي: "وكان شعبة حفظ عن إسماعيل، فأنكر إسماعيل لفظ التزعفر؛ لأنه لفظ العموم، وإنما المنهي عنه الرجال، وأحسب شعبة قصد المعنى، ولم يفطن لما فطن له إسماعيل، وشعبة شعبة "[58]

رأي الباحث: تبين من هذه الدراسة أن شعبة قد اختصر هذا الحديث وأخل بالمعنى حيث جعله نهياًعاماً يعني على الرجال والنساء، والنهي عن التزعفر خاص للرجال دون النساء.

المثال الثالث:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ، فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ، ثُمَّ قَالَ: " لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثُغَاءٌ، يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاحٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ، لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ، فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَغِثْنِي، فَأَقُولُ: لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا، قَدْ أَبْلَغْتُكَ "

تخريج الحديث:

❖ أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[59]

وأحمد في مسنده قال حدثنا إسماعيل ابن علية[60]

والبخاري في صحيحه قال حدثنا مسدد، حدثنا يحيى[61]

ومسلم في صحيحه قال وحدثني زهير بن حرب، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم

وقال وحدثنا أبوبكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، ح وحدثني زهير بن حرب ، حدثناجرير

وقال وحدثني أحمد بن سعيد بن صخر الدارمي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد يعني ابن زيد، عن أيوب

وقال وحدثني أحمد بن الحسن بن خراش، حدثنا أبو معمر، حدثنا عبد الوارث، حدثنا أيوب[62]

وأبو عوانة في مستخرجه قال حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، قال: ثنا أبو أسامة[63]

وابو يعلى في مسنده قال حدثنا أبوخيثمة، حدثناجرير[64]

وابن حبان في صحيحه قال أخبرناأحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة،قال حدثنا جرير بن عبد الحميد[65]

ستتهم (عبد الرحيم بن سليمان و اسماعيل ابن علية و يحيى بن سعيد القطان و أيوب السختياني و جرير بن عبد الحميد وأبو أسامة حماد بن اسامة) عن ابي حيان عن ابي زرعة عن أبي هريرة بألفاظ متقاربة، وقال أبو أسامة في حديثه: "فرس لها

حمحمة"، والباقون قالوا:" فرس له حمحمة".

❖ وأخرجه مسلم في صحيحه قال وحدثني زهير بن حرب ، حدثناجرير[66]

وابن حبان في صحيحه قال أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا أبو خيثمة، قال حدثناجرير[67]

عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة فذكره بكامله.

❖ وأبو داود في سننه قال حدثنا موسى بن مروان الرقيّ، حدثنا مروان بن معاوية[68]

وابن حبان في صحيحه قال أخبرنا عمر بن محمد الهمداني، حدثنا عمرو بن عثمان بن سعيد ، حدثنا مروان بن معاوية[69]

والحاكم في مستدركه قال أخبرني أحمد بن محمد العنزي، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي، ثنا موسى بن سهل، حدثنا مروان بن معاوية الفزاري[70]

عن ابي حيان التيمي عن ابي زرعة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمي الأنثى من الخيل فرساً.

دراسة إختلاف الرواة في ألفاظ الحديث:

هذا الحديث رواه أبو حيان [71] وعمارة بن القعقاع[72] عن أبي زرعة[73] عن أبي هريرة.

رواه جرير بن عبد الحميد[74] عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة بكامله.

ورواه عبد الرحيم بن سليمان[75] و اسماعيل ابن علية و يحيى بن سعيد القطان و أيوب السختياني[76] و جرير بن عبد الحميد وأبو أسامة حماد بن اسامة[77]كلهم عن ابي حيان عن ابي زرعة عن أبي هريرة،فذكروا الحديث بكامله

ورواه مروان بن معاوية الفزاري عن ابي حيان عن ابي زرعة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمي الأنثى من الخيل فرساً، رواه عنه موسى بن مروان الرقي و عمرو بن عثمان بن سعيد و موسى بن سهل. فمروان بن معاوية اختصر هذا الكلام من حديث الغلول.

قال ابن أبي حاتم:"سألت أبي عن حديث رواه مروان الفزاري ، عن أبي حيان التيمي ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى الأنثى من الخيل: الفرس؟

فقال: هذا حديث مشهور، رواه جماعة عن أبي حيان، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم: أنه ذكر الغلول، فقال: لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على عنقه فرس .

فاختصر مروان هذا الحديث لما قال: يحملها على رقبته؛ أي: جعل الفرس أنثى حين قال: يحملها ، ولم يقل: يحمله."[78].

قلت:جميع أصحاب ابي حيان التميمي قالوا في حديثهم "لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة"، ورواه ابوعوانة عن أحمد بن عبد الحميد الحارثي عن أبي أسامة عن أبي حيان بلفظ " فرس له حمحمة ".فمروان روى بما استنبط من ورود ضمير التأنيث للفرس في بعض طرق الحديث.

قال عبد المحسن بن حمد العباد:

"الفرس في اللغة يطلق على الذكر والأنثى، وتأتي الضمائر في الأحاديث للفرس مذكرة ومؤنثة، ويعرف تذكير الشيء وتأنيثه برجوع الضمائر إليه، أو بالإشارة إليه، وكذلك الفعل الماضي الذي تلحقه تاء التأنيث، وفي القاموس: الفرس مذكر ومؤنث."[79]

رأي الباحث:يظهر من هذه الدراسة أن مروان بن معاوية قد اختصر هذا الكلام من حديث الغلول، بما استنبط من ورود ضمير التأنيث للفرس، ولم يرو غيره أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يسمي الأنثى من الخيل فرسا.

فلا يصح أن يقال أنه صلى الله عليه وسلم كان يسمي الأنثى من الخيل فرسا. والله أعلم

المثال الرابع:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ – أَوِ الْمَلَكُ قُلْ: إِنْ شَاءَ اللهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ

تخريج الحديث:

- أخرجه أحمد في مسنده.[80]والبخاري في صحيحه قال حدثني محمود.[81]ومسلم في صحيحه قالحدثناعبد بن حميد.[82] والنسائي في سننه الصغرى قال أخبرناالعباس بن عبد العظيم.[83]

أربعتهم (أحمد بن حنبل ومحمود بن غيلان و عبد بن حميد و العباس بن عبد العظيم) عن عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس عن طاوس عن أبي هريرة كاملاً.

- و أخرجه البخاري في صحيحه قال حدثنا علي بن عبد الله[84]ومسلم في صحيحه قال حدثنامحمدبن عباد،وابن أبي عمر[85]

والبزار في مسنده قال وحدثنا العباس بن يزيد[86]

أربعتهم (علي بن عبدالله و محمد بن عباد و ابن أبي عمر والعباس بن يزيد) عن سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير عن طاوس عن أبي هريرة كاملاً.

- أخرجه عبد الرزاق في مصنفه[87] وأحمد في مسنده قال حدثناعبد الرزاق[88]

والترمذي في جامعه قال حدثنا يحيى بن موسى، قال: حدثنا عبد الرزاق[89]

والنسائي في سننه الصغرى قال أخبرنا نوح بن حبيب، قال: أنبأنا عبد الرزاق[90]

والبزار في مسنده قال حدثنا سلمة بن شبيب وزهير بن محمد قالا حدثنا عبد الرزاق[91].

خمستهم (أحمد بن حنبل و يحيى بن موسى و نوح بن حبيب و سلمة بن شبيب وزهير بن محمد) عن عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن طاوس عن أبي هريرة قال:قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث،فذكروه مختصراً.

دراسة إختلاف الرواة في ألفاظ الحديث:

هذا الحديث رواه سفيان بن عيينة عن هشام بن حجير[92] عن طاوس[93] عن أبي هريرة كاملاً.

ورواه عبد الرزاق عن معمر عن عبد الله بن طاوس[94] عن طاوس عن أبي هريرة مرة بكامله، ومرة قال: من حلف فقال إن شاء الله لم يحنث. فرواه مختصراً، وقال عبدالرزاق عقب روايته: وهو اختصره، يعني معمرا[95]

وأخل بالمعنى بهذا الاختصاركما قال العراقي:

"بأن الذي جاء به عبد الرزاق في هذه الرواية ليس وافيا بالمعنى الذي تضمنته الرواية التي اختصره منها فإنه لا يلزم من قوله صلى الله عليه وسلم لو قال سليمان إن شاء الله لم يحنث أن يكون الحكم كذلك في حق كل أحد غير سليمان"[96]

وقد أعل البخاري والبزار هذا الرواية المختصرة:

قال الترمذي:"سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: جاء مثل هذا من قبل عبد الرزاق وهو غلط. إنما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر ، عن ابن طاوس ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في قصة سليمان بن داود حيث قال: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة"[97]

وقال البزار: "وهذا الحديث أحسب أن معمرا أختصره من حديث سليمان بن داود قال لأطوفن الليلة.....فأظن شبه على معمر إذا اختصره والله أعلم"[98]

رأي الباحث:تبين من هذه الدراسة أن معمراً اختصر الحديث وغير المعنى، ورجح الإمام البزار هذا القول. وقال البخاري :انما اختصره عبد الرزاق من حديث معمر، أظنه لم يقف على تصريح عبد الرزاق بان الاختصار هو من قبل معمر كما نقل عنه الامام أحمد، والخطأ لايسلم منه أحد. والله أعلم.

المطلب الثالث: أسباب وآثار إختصار الحديث

أسباب إختصار الحديث:

تبين من دراسة الأمثلة وأقوال المحديثن أن الثقا ت يختصرون الأحاديث لأسباب تالية:

- ❖ حاجة الرواة إلى اختصار الحديث في مواطن معينة لتبليغ الحديث
- ❖ عدم تذكر اللفظ دائما
- ❖ بيان حكم معين من الحديث
- ❖ الإستدل الفقهي

آثار إختصار الحديث:

أثر هذا التصرف على الراوي:

كما ذكرنا عند الكلام على الرواية بالمعنى أن الأصل في مرويات الحفاظ الثقات أداء المعنى سواء رروها بالمعنى أو اختصروها، ولكن قد يخطئون في أداء المعنى بإحالته إلى المعنى غير مراد، وهذا لا يقدح فيهم.لأن الخطأ لا يسلم منه أحد.

و اذاحصل الخلاف في الفاظ الحديث الواحد لأجل الاختصار فيعتمد على الراوي الذي روى الحديث تاماً.وقد ذكر العلماء عادات الرواة في اختصار الحديث وأساليبهم ومن يختصر الحديث منهم و من لا يختصر ومن الأمثلة على ذلك:

قال الإمام أحمد:وهشيم أحفظ وإنما يختصر الحديث، وأبو عوانة يطوله ففي جميع حاله أصح حديثا عندنا من هشيم[99]

قال يزيد بن زريع: أنا لا اقدم الفاً ولا واواً ،كان ايوب يختصر الحديث وأنا اكرهه[100].

وكذلك ذكروا براعة بعض الرواة في اختصار الحديث:

قال يحيى بن آدم[101]: ما رأيت أحدا يختصر الحديث إلا وهو يخطئ؛ إلا ابن عيينة[102].

وقال عبدالله بن المبارك: «علمنا سفيان اختصار الحديث»[103]

فمعرفة عادات الرواة تفيد في الترجيح عند الاختلاف في ألفاظ الحديث.

أثر هذا التصرف على المروي:

نجد الاختلاف في مرويات حديثية لأجل الاختصار في الحديث،فهذا الاختلاف لايضر اذاكانت الرواية المختصرة لا تغير معنى الحديث، قالالخطيب البغدادي:

إذا كان المحدث قد روى خبرا فحفظ عنه ثم أعاد روايته على النقصان من الرواية المتقدمة وحذف بعض متنه، فإن الاعتماد على روايته الأولى والعمل بما تقتضيه ألزم وأولى..... ويحتمل أن يكون تعمد اختصار الحديث والحذف منه لما رواه ناقصا وأورده في الدفعة الأخرى بكماله ، فلا تكون إحدى الروايتين مكذبة للأخرى[104]

أما الحديث الذي اختصره الراوي وأخل بالمعنى،فيكون التغيير في المعنى فيه بأمور تالية:

- ❖ تغيير الأمر المستحب إلى أمر واجب
- ❖ تغيير الأمر الخاص ألى أمر عام والعكس (المثال الرابع من المطلب الثاني)
- ❖ تغييرالأمر المطلق إلى أمر مقيد والعكس(المثال الثاني من المطلب الثاني)
- ❖ تغيير معنى الحديث إلى معنى غير مراد. (المثال الأول و الثالث من المطلب الثاني)

النتائج: أهمها مايلي

1. نجد الاختلاف في مرويات حديثية لأجل الاختصار في الحديث،فهذا الاختلاف لايضر اذا كانت الرواية المختصرة لا تغير معنى الحديث
2. قد وقع بعض الائمة في الخطأ لأجل الرواية بالمعنى أو اختصار الحديث. ولكن أكثرهم كانوا يصيبون في الإختصار ومنهم من برع في هذا المجال مثل ابن عيينة كما تقدم.
3. أغلب الرواة الذين أخطئو في الرواية بالمعنى أو اختصار الحديث ليسوا متقنين في الحفظ وإن كانوا من الثقات.
4. أصحاب المصنفات المرتبة على أبواب الفقه يتصرفون في المتون بالتقطيع والاختصار،فالاعتماد على المسانيد أولى من الكتب المبوبة على أبواب الفقه عند الاختلاف في ألفاظ الحديث
5. وقد ذكر العلماء عادات الرواة في اختصار الحديث وأساليبهم ومن يختصر الحديث منهم و من لا يختصر
6. معرفة عادات الرواة قرينة من قرائن الجمع والترجيح بين الروايات المختلفة
7. نقاد الحديث يهتمون بنقد المتون كما يهتمون بنقد الأسانيد

التوصيات:

1. الإهتمام بجمع الرواة الذين عرف عنهم أختصار الحديث.
2. أن يقوم الباحث بدراسة اختصارات الراوي الواحد أو المصنف الذي يكثر من الإختصار، مثلاً: اختصارات مروان بن معاوية الفزاري في متون الاحاديث.
3. وهناك أقوال المحدثين في نفس الموضوع تحتاج إلى دراسة تفصيلية:

قال عنبسة: "قلت لابن المبارك: علمت أن حماد بن سلمة كان يريد أن يختصر الحديث فيقلب معناه؟ قال: فقال لي: أوفطنت له"[105] ونقل ابن رجب قول الخلال: "وابن أبي شيبة في مصنفاته يختصر مثل هذا الاختصار المخل بالمعنى"[106] والتصرفات الأخرى سواء في المتون أو الأسانيد أيضاً تحتاج إلى مثل هذه الدراسات.

This work is licensed under a Creative Commons Attribution 4.0 international license.

المصادر والمراجع

[1] القرآن 15: 9.

Al Qur'ān, 9:15.

[2] محمد بن محمد بن عبد الرزّاق الحسيني الزبيدي، **تاج العروس من جواهر القاموس**، (كويت: دار الهداية،1965)،ج 11،ص 173.

Muhammad bin Muhammmad bin ʿAbdul Razāq al-Ḥusaīnī Al-zubaīdī**, Tāj Al ʿarūs Min Jawāhir Al Qāmūs**, (Kuwait: Dār Al-hidāyyah, 1965), vol. 11, p. 173.

[3] أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، (بيروت: المكتبة العلمية،1994)، ج 1،ص 170.

Abū al-ʿabbās ʼAhmad bin Muhammad bin ʿAli Al-fayumī Al Hamavī**, Al-Misbāḥ Al-Munīr fī Gharīb Al-Ŝharḥ Al-kabīr**, (Beruīt: Al-Maktabā Al-ʿilmiyyah,1994), vol. 1, p. 70.

[4] أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري الدمشقي، **اختصار علوم الحديث**، (بيروت: دار الكتب العلمية،2008)،ص144.

Abū Al- fidā ʼīsmaīl bin ʿŪmar bin Kathīr Al-Damiŝhqī, **Ikhtisār ʿUlūm Al-Hadīth**, (Beruīt: 2008), p. 144. Dār Al-Kūtub Al-ʿilmīyyah,

[5] جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، **تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي**، (رياض: دار طيبة، 1415)،ج 1،ص 539.

Jalāl-ud-dīn ʿAbdul Rahmān bin Abī Bakr al Suyūtī, **Tadrīb Al Rawī fi Sharḥi Taqrīb Alnuwawī,** (Riyadh: Dār Taībah, 1415 AH), vol. 1, p. 539.

[6] عبد الله بن فودي، **منظومة مصباح الراوي في علم الحديث**، (بيروت: دار العلم للطباعة والنشر،2005)، ص 152.

ʿAbdullāh bin Faūdī, **Manẓūmah Misbāḥ al-rāwi fi ʿīlm Al-hadīth**, (Dār-ul-ʿilm Liṭṭabāʿaḥ wa Al-Naŝhr, 2005) p. 152.

[7] بشير علي عمر، **منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث**، (لبنان: وقف السلام، 1425 ه)،ج 1،ص 396.

Bashīr ʿAlī ʿUmar**, Manhaj Al-Imām ʼAhmad fi ʿilāl Al-Ahādīth**, (waqf al-salām, 1425 - 2005), vol.1, p. 396.

[8] محمد الصباغ، **الحديث النبوي مصطلحه، بلاغته، كتبه**،(بيروت: المكتب الإسلامي، 1401ه)، ص 170.

Muhammad Al-Sabaġ, **Al-ḥadīth Al-Nabwī Mustlaḥahu Balaġatahu, Kūbuhu**, (Beruīt: Al-Maktab Al-īslamī, 1401-1981), p. 170.

[9] أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، **معرفة انواع علوم الحديث**، (سوريا: دار الفكر،1403ه)، ص 216.

Abū ʿAmar ʿUthmān bin ʿAbdul Rahmān knowm as ibn-e-Salāḥ, Mārifaḥ ʿ**anwā**ʿ ʿ**ulūmul Ḥadīth**, (Damascus: Dār Al-Fīkr 1403 AH), p. 216.

[10] ليلة الحصبة: هي بفتح الحاء وإسكان الصاد المهملتين وهي التي بعد أيام التشريق وسميت بذلك لأنهم نفروا من منى فنزلوا في المحصب وباتوا به(شرف الدين النووي، **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج**، (رياض:دار إحياء التراث العربي،1409)، ج 8،ص 144.

Sharf-ud-dīn Al-Nuwawī, **al-minhāj Ŝharkh Saḥīḥ Muslim bin Al-Ḥajāj**, (Dār Iḥya Al-turāth Alʿarabī), vol. 8, p. 144.

[11] أبو بكر بن أبي شيبة، **المصنف**،(الرياض: مكتبة الرشد،1409)، كتاب الرد على أبي حنيفة، مسألة في الحج والعمرة للحائض، رقم الحديث:36271.

Abū Bakr bin Abī Ŝhaībah**, Al Musannaf**,(Al-Riyāḍh: Makabah Al-Rūshd,1409), kitab al- Rad ʿala Abī Hanīfah, Masalah fī al-Hajj wa al-ʿumrah lil Hāidh, Ḥadīth no: 36271.

[12] أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل،**المسند**، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1421)، ج 42،ص 376.

Abū ʿAbdullah ʻAhmad bin Ḥanbal Al-Ŝhebanī, **Al-Musnad**, (Berūit: Mū'assah Al-Rīsalāh, 1421 AH), vol. 42, p. 376.

[13] أبوعبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، **الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه**، (لبنان: دار طوق النجاة،1422هـ)،كتاب الحج، باب العمرة ليلة الحصباء وغيرها، رقم الحديث:1783.

Abū ʿAbdullah Muhammad bin ʻīsmaʿl bin Ībrahīm bin Al-Mūġhriah Al-Būkḥarī, **Al-Jamiʿ Al-Saḥīḥ**, Kitab Al-Hajj, Bāb Al-ʿUmrah Laīlah al-Hīsbah wa ghīrahā, Ḥadīth: 1783.

[14] أيضاً، كتاب الحج باب الاعتمار بعد الحج بغير الهدي، رقم الحديث:1786.

Ibid, Kitab Al-Hajj, Bāb Al-ʿiʿtamār bʿad Al-Hajj bī ġairī Hadī, Ḥadīth no: 1786.

[15] مسلم بن حجاج القشيري، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**،(بيروت: دار إحياء التراث العربي،1412)،كتاب الحج باب بيان وجوه الإحرام، رقم الحديث:1211.

Muslim bin Ḥajjaj Al-Qaŝhirī**, Al-Musnad Al-Saḥīḥ**, Kitab Al-Hajj, Bāb Bayyan wujuah al-īhrām Hadīth no: 1211.

[16] أبوداد سليمان بن الأشعث السجستاني، **السنن**، كتاب المناسك، باب في إفراد الحج رقم الحديث:1778.

Abū Dāwood Sūlyimān bin Al-ʻAŝhʿas Al-Sajistanī, **Al-Sunan**, Kitab Al-Manāsīk Bāb fī ʻifrād Al-Hajj, Ḥadīth no: 1778.

[17] أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني،ابن ماجه، **السنن**، (بيروت: دار إحياء التراث العربية،1421هـ) كتاب المناسك، باب العمرة من التنعيم، رقم الحديث:3000.

Abū ʿAbdullah Muhammad bin Ỳazeed AL-Qazwīnī ibn-e-Mājah, **Al-Sunan**, Kitab Al-Manāsīk Bāb Al-ʻumrah mīn Al-Tanʿyeem, Ḥadīth no: 3000.

[18] أبو بكر بن أبي شيبه، **المصنف**، كتاب الطهارات، باب في المَرأة كيف تؤمر أن تغتسل، رقم الحديث:865.

Abū Bakr bin Abī Ŝhaībah, **Al-Musannaf,** Kitab Al-Tahārrah, Bāb fī al-Marʻah Kaīfah Tūmar ʻan Taġtasīl, Ḥadīth no: 865.

[19]ابن ماجه، **السنن**،كتاب الطهارة وسننها، باب في الحائض كيف تغتسل، رقم الحديث:641.

Ibn-e-Mājah, **Al-Sunan**, Kitab Al-Tahārrah wa Sūnnahā, Bāb fī al-Al-Hāʻīdh Kaīfah Taġtasīl, Ḥadīth no: 641.

[20] عبدة بن سليمان الكلابي أبو محمد الكوفي يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت (أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، تقريب التهذيب،(سوريا: دار الرشيد،1406)، ص 369.

ʻAbū Al-Faḍal ʻAhmad bin ʿAli bin Muhammad bin ʻAhmad bin Ḥajjar, **Taqrīb Al-Tehzīb**, (Damacus: Dār Al-Rasheed, 1406 AH), p. 369.

[21] يحيى بن سعيد بن فروخ التميمي أبو سعيد القطان البصري ثقة متقن حافظ إمام قدوة (نفس المصدر، ص 591)

Ibid, p. 591.

[22] محمد ابن خازم أبو معاوية الضرير الكوفي [لقبه فافاه] عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره من كبار التاسعة مات سنة خمس وتسعين ومائة، (نفس المصدر، ص 475).

Ibid, p. 475.

[23] عبد الله بن نمير بنون مصغر الهمداني أبو هشام الكوفي ثقة صاحب حديث من أهل السنة، (نفس المصدر،ص 327).

Ibid, p. 327.

[24] حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه قيل إنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه لأنه صح أنه كان يكتب (نفس المصدر، ص 178).

Ibid, p. 178.

[25] حماد بن سلمة بن دينار البصري أبو سلمة ثقه عابد أثبت الناس في ثابت وتغير حفظه بأخرة (نفس المصدر، ص 178).

Ibid, p. 178.

[26] وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي مولاهم أبو بكر البصري ثقة ثبت لكنه تغير قليلا بأخرة ، (نفس المصدر، ص 586).

Ibid, p. 586.

[27] هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي ثقة فقيه ربما دلس (نفس المصدر، ص 573).

Ibid, p. 573.

[28] وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي أبو سفيان الكوفي ثقة حافظ عابد، (نفس المصدر، ص 581).

Ibid, p. 581.

[29] محمد بن العلاء بن كريب الهمداني أبو كريب الكوفي مشهور بكنيته ثقة حافظ (نفس المصدر، ص 500).

Ibid, p. 500.

[30] علي ابن محمد ابن إسحاق الطنافسي بفتح المهملة وتخفيف النون وبعد الألف فاء ثم مهملة ثقة عابد (نفس المصدر، ص 405).

Ibid, p. 405.

[31] زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي، **شرح علل الترمذي**،(أردن: مكتبة المنار زرقاء،1407)، ج 1،ص 427.

Zain-ud-dīn ʿAbdur Raḥman bin ʿAhmad bin Rajjab bin Al-Ḥassan Al-Ḥanblī, **Ŝharkh ʿillal Al-Tīmazī**, (ʿurdan: Maktabā Al-Mannar Al-zarqā, 1407 AH), vol.1, p. 427.

[32] زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، (المدينة النبوية:مكتبة الغرباء الأثرية، 1417ه).

Zain-ud-dīn ʿAbdur Raḥman bin ʿAhmad bin Rajjab bin Al-Ḥassan Al-Ḥanblī, **Fateḥ Al-Barī Ŝharkh Sahīḥ Al_Būkharī**, (Al-Madīna Al-Nabāwīā: Maktabā Al-Ġūrabāʿ AL-Athariyyah, 1417 AH).

[33]التزعفر هو ان يصبغ الثوب بزعفران او يتلطخ به (زين الدين محمد المناوي القاهري، **التيسير بشرح الجامع الصغير**،(الرياض: مكتبة الإمام الشافعي، 1408ه 1988م)،ج 2،ص 476.

Zain-ud-dīn Muhammad Al-Manāwī AL-Qahirī, **Al-Taiseer bi Ŝharkh Al-Jamʿaī Al-Saġhīr**, (Al-Rīyaḍh: Maktabā Al-ʿImām Al-Ŝhafʿaī, 1408-1998), vol. 2, p. 476.

[34] أبو داود سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي، **المسند**، (بيروت: دار هجر،1419)،ج 3،ص 542.

Abū Dāwood Sūliyamān bin Dāwood Al-jārūd Al-Tīyalisī, **Al-Musnad**, (Beruīt: Dār Hījr, 1419 AH), vol. 3, p. 542.

[35] أبو عبدالله محمد بن إدريس الشافعي المطلبي، **المسند**، (بيروت: دار الكتب العلمية،1400)، ص 121.

Abū ʿAbdullah Muhammad bin īdrees Al-Ŝhafʿeī Al-Mūtlabī, **Al-Musnad**, (Beruīt: Dār Al-Kūtub Al-ʿīlmiyyah, 1400 AH), p. 121.

[36] أحمد،**المسند**، ج 19،ص 40.

ʿAhmad, **Al-Musnad**, vol.19, p. 40.

[37] البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب اللباس، باب النهي عن التزعفر للرجال، رقم الحديث:5846.

Al-Būkẖarī, **Al-Jamīʿ Al-Saḥīḥ**, kitab Al-Lībass, Bāb Al-nahī ʿan al-Tazaffar li-Rijjal, Ḥadīth no: 5846.

[38] نفس المصدر، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن التزعفر للرجال، رقم الحديث: 2101.

Ibid, kitab Al-Lībass, Bāb Al-nahī ʿan al-Tazaffar li-Rijjal, Ḥadīth no: 2101.

[39] أبوداؤد، **السنن**، كتاب الترجل، باب في خلوق للرجال، رقم الحديث:4179.

Abū Dāwood, **Al-Sunan**, Kitab al-Tarjūl, Bāb fī Khlūq al-Rijjal, Ḥadīth no: 4179.

[40] أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، **الجامع**، (بيروت: دار الغرب الإسلامي،1998)، أبواب الأدب، باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال، رقم الحديث:2815

Abū ʿEssā Muhammad bin ʿEssā bin Sūrah Al-Tīmazī, **Al-Jāmi**ʿ, ʼAbwab al-Adab, Bāb mā jaʼā fī Karahīyyah al-tazaffar wa Khlūq al-Rijjal, (Beruīt: Dār Al-Ġharb Al-Islāmī,1998), Ḥadīth no: 2815.

[41] أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق المعروف بالبزار، **مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار**،(المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم،2009)، ج 13،ص 51.

Abū bakr ʼAhmad bin ʿĀmar bin Abdul-khalaq, Al-Bazzār, **Musnad Al-Bazzār Al-Maŝhūr bi īsm AL-Ẓūkhhar,** (Al-Madīna Al-mūnawarrā, Maktabā Al-ʿŪloom wa Ḥīkm, 2009), vol. 13, p. 51.

[42] أبوعبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي،**السنن المجتبى**،(حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية،1406)، كتاب مناسك الحج باب زعفران للمحرم، رقم الحديث:2706,2707.

Abū ʿAbdur Rahman ʼAhmad bin Ŝhūʿaib Al-Nīsāīʼ, **Al-Sunan Al-Mūjtabā**, (Ḥalab: Maktab Al-Matbūʿat AL-īslamīā,1406), Kitab al-Manāsīk al-Hajj, Bāb zafrran lil-mūhrram, Ḥadīth no: 2707-2706.

[43] أبوعبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي، **السنن الكبرى**، كتاب الزينة، باب التزعفر بالخلوق، رقم الحديث:9354.

Abū ʿAbdur Rahman ʼAhmad bin An Nīsāīʼ, **Al-Sunan Al-Kūbra**, Kitab al-Zīnnah, bāb al-tazaffar bī al-Khlūq, Ḥadīth no: 9354.

[44] أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى التميمي الموصلي،المسند، (دمشق: دار المأمون للتراث،1404)، ج 7،ص 7-6.

Abū Ỳaʿllā ʼAhmad bin ʿAli bin Al-Mūssanah Al-Tamīmī Al-Mūsalī, **Al-Mūsnad**, (Dīmaŝhq: Dār Al-Māmun lī Tūrath, 1404AH), vol. 7, p. 5-6.

[45] أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، **الصحيح**،كتاب المناسك، رقم الحديث:2674.

Abū Bakr Muhammad bin īsḥaq bin khūzaīmā, **Al-Saḥīḥ**, Ḥadīth no: 2674.

[46] الترمذي، الجامع، أبواب الأدب، باب ما جاء في كراهية التزعفر والخلوق للرجال، رقم الحديث:2815.

Al-tīrmazī, **Al-Jāmi**ʿ, ʼAbwab al-Adab, Bāb mā jaʼā fī Karahīyyah al-tazaffar wa Khlūq al-Rijjal, Ḥadīth no: 2815.

[47] النسائي،**السنن المجتبى**، كتاب مناسك الحج باب زعفران للمحرم، رقم الحديث:2706,2707

Al-Nīsāīʼ, **Al-Sūnan Al-Mujtabā**, Kitab al-Manāsīk al-Hajj, Bāb zafrran lil-mūhrram, Ḥadīth no: 2706-2707.

[48] البزار، **المسند** ،ج 13،ص 51.

Al-Bazzār, **Al Musnad** vol. 13, p. 51.

[49] حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري ثقة ثبت فقيه (ابن حجر، تقريب التهذيب، ص 367).

Ibin Ḥajjar, **Taqrīb Al-Tehzīb**, p. 367.

[50] عبد الوارث ابن سعيد ابن ذكوان العنبري مولاهم أبو عبيدة التنوري بفتح المثناة وتشديد النون البصري ثقة ثبت رمي بالقدر ولم يثبت عنه، (نفس المصدر، ص 367).

Ibid, p. 367.

[51] عبد الوهاب الثقفي تقدم ذكره ثقة تغير قبل موته، (نفس المصدر، ص 39).

Ibid, p. 39.

[52] زكريا ابن يحيى ابن عمارة الأنصاري أبو يحيى الذارع البصري وقد ينسب إلى جده صدوق يخطىء، (نفس المصدر، ص 216).

Ibid, p. 216.

[53] عبد العزيز ابن صهيب البناني بموحدة ونونين البصري [يقال له: العبد] ثقة، (نفس المصدر، ص 357).

Ibid, p. 357.

[54] إسماعيل ابن إبراهيم ابن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف بابن علية ثقة حافظ من الثامنة مات سنة ثلاث وتسعين، (نفس المصدر، ص 105).

Ibid, p. 105.

[55] أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر، **فتح الباري**، (بيروت: دار المعرفة،1379)، ج 10، ص 304.

´Abū Al-Faḍal ´Ahmad bin ʿAli bin Muhammad bin ´Ahmad bin Ḥajjar, **Fateḥ AL-Bārī**, (Beruīt: Dār Al-Maʿārifā, 1379 AH), vol. 10, p. 304.

[56] أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة المعروف بالطحاوي، **شرح معاني الآثار**، (لبنان: عالم الكتب،1414)، ج 2،ص 128.

Abū Jaʿffar ´Ahmad bin Muhammad bin Salāmah famous by Al-Taḥāwī, **Ŝharkh Māʿanī Al-Athār**, (Lebnon: ʿAlam Al-kītāb, 1414 AH), vol. 2, p. 128.

[57] أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، (بيروت: دار الفكر، 1404)، ص 389.

Abū Muhammad Al-Ḥassan bin ʿAbdur Raḥman bin Khallad Al-Rāmahrmazī, **Al-Muḥdath Al-Fasīl baīn Al-Rāwī wa Al-Waʿī**, (Berūit: Dār Al-Fīkr, 1404 AH), p. 389.

[58]أيضاً، ص 389.

Ibid, p. 389.

[59] ابن ابي شيبه،**المصنف**، كتاب السير، باب ما ذكر في الغلول، رقم الحديث:33530

Ibn-e- Abī Ŝhaībah, **Al Musannaf**, Kitab al-Sīyyar, Bāb ma zūkira fī al-ġalūl, Ḥadīth no: 33530.

[60] أحمد بن حنبل،**المسند**،ج 15،ص 307.

´Ahmad bin Ḥanbal, **Al-Musnad**, vol. 15, p. 307.

[61] البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب الجهاد والسير، باب الغلول، رقم الحديث:3073.

Al-Būkḥarī, **Al-Jamiʿ Al-Saḥīḥ**, Kitab al-Jihad wa al-Sīyyar, Bāb al-ġalūl, Ḥadīth no: 3073.

[62] مسلم بن حجاج القشيري، **المسند الصحيح**، كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، رقم الحديث:1831

Muslim bin Ḥajjaj Al-Qaŝhirī**, Al-Musnad al- saḥīḥ,** Ḥadīth no: 1831.

[63] أبوعوانة يعقوب بن إسحاق الإسفرائيني، **المستخرج على صحيح مسلم**،(بيروت: دار المعرفة، 1417) ،ج 4،ص 396.

Abū ʿAwana Ỳaʿqūb bin īsḥaq Al-īsrāfinī, **AL-Mustakhraj ʿala Saḥīḥ Muslim**, (Beruīt: Dār AL-Māʿrifah, 1417 AH), vol. 4, p. 396.

[64] أبو يعلى،**المسند**، ج 10،ص 485.

Abū Ỳaʿllā, **Al-Musnad**, vol. 10, p. 485.

[65] أيضاً، ج 11،ص 184.

Ibid, vol. 11, p. 184.

[66] مسلم، **المسند الصحيح**، كتاب الإمارة، باب غلظ تحريم الغلول، رقم الحديث:1831.

Muslim**, Al-Musnad Al-Saḥīḥ**, Kitab al-ʿimmarah, bab ġallaz Tahreem al-ġalūl, Ḥadīth no: 1831.

[67] محمد بن حبان بن أحمد التميمي البستي،**الصحيح**، (بيروت: مؤسسة الرسالة ،1414) ، ج 11،ص 182.

Muhammad bin Ḥīban bin ʼAhmad Al-Tamimī AL-Būstī, **Al-Saḥīḥ**, (Beruīt: Mūassasā Al-Rīsalā, 1414 AH), vol. 11, p. 182.

[68] أبو داود،**السنن**، كتاب الجهاد، باب هل تسمى الأنثى من الخيل فرساً، رقم الحديث:2546.

Abū Dāwood, **Al-Sunan**, kitan al-Jīhād, Bāb hal Tūsamah al-ʼūnsaā min al-khail farrasan, Ḥadīth no: 2546.

[69] أيضاً، ج 10،ص 534.

Ibid, vol. 10, p. 534.

[70] أبو عبدالله الحاكم النيسابوري، **المستدرك على الصحيحين**،(بيروت: دار الكتب العلمية،1404) ج 2،ص 56.

Abū ʿAbdullah Al-Ḥākam AL-Naīsabūrī, **Al-Mustadrak ʿala Al- Saḥīḥain**, (Beruīt: Dār Al-Kūtub Al-ʿilmiyyah, 1404 AH), vol. 2, p. 56.

[71] يحيى ابن سعيد ابن حيان بمهملة وتحتانية أبو حيان التيمي الكوفي ثقة عابد من السادسة مات سنة خمس وأربعين، (ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص 590).

Ibin Ḥajjar**, Taqrīb Al-Tehzīb**, p. 590.

[72] عمارة ابن القعقاع ابن شبرمة بضم المعجمة والراء بينهما موحدة ساكنة الضبي بالمعجمة والموحدة الكوفي ثقة، (نفس المصدر، ص 409).

Ibid, p. 409.

[73] أبو زرعة ابن عمرو ابن جرير ابن عبد الله البجلي الكوفي قيل اسمه هرم وقيل عمرو وقيل عبد الله وقيل عبد الرحمن وقيل جرير ثقة، ا(نفس المصدر، ص 641).

Ibid, p. 641.

[74] جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة الضبي الكوفي نزيل الري وقاضيها ثقة صحيح الكتاب قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه، (نفس المصدر، ص 139).

Ibid, p. 139.

[75] عبد الرحيم ابن سليمان الكناني أو الطائي أبو علي الأشل المروزي نزيل الكوفة ثقة له تصانيف من صغار الثامنة مات سنة سبع وثمانين، (نفس المصدر، ص 354).

Ibid, p. 354.

[76] أيوب ابن أبي تميمة كيسان السختياني أبو بكر البصري ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد، (نفس المصدر، ص 354).

Ibid, p. 354.

[77] حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي أبو أسامة مشهور بكنيته ثقة ثبت ربما دلس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة مات سنة إحدى ومائتين وهو بن ثمانين ، (نفس المصدر، ص 178).

Ibid, p.178.

[78] أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الرازي ابن أبي حاتم، **علل الحديث**،(مطابع الحميضي)،ج 3،ص 322.

Abū Muhammad bin ʿAbdur Raḥman bin Muhammad bin ʼIdrees bin Al-Mūnzīr Al-Tamīmī, Al-razī, ibn-e-ʼAbi Ḥātim, ʿ**illal Al-Hadīth**, (Matabʿh Al-Hūmaḍhī), vol. 3, p. 322.

[79] عبد المحسن بن حمد العباد البدر، **شرح سنن أبي داود**، ج 13،ص 103.

ʿAbdul Mūḥsan bin Ḥamd Al-ʿibad Al-Badr**, Ŝharh Sūnan Abī Dāwūd**, vol. 13, p. 103.

[80] أحمد، **المسند**، ج 13،ص 142.

ʹAhmad, **Al-Mūsnad,** vol. 13, p. 142.

[81] البخاري، **الجامع الصحيح**، كتاب النكاح، باب قول الرجل لأطوفن الليلة على نسائي، رقم الحديث:5242.

Al-Būkẖarī, **Al-Jamiʿ Al-Saḥīḥ**, Kitab al-Nīkah, Bāb Qūl al-Rajūl laʹatūfanna al-Laīlah ʿalā Nīsaī, Ḥadīth no: 5242.

[82] مسلم، **المسند الصحيح**، كتاب الأيمان، باب الاستثناء، رقم الحديث:1654.

Muslim**, Al-Musnad al- saḥīḥ**, Kitab al-ʹaīman, bāb al-ʹīstasna, Ḥadīth no: 1654.

[83] النسائي،**السنن المجتبى**، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء،رقم الحديث:3855، 3856.

Al-Nīsāīʹ**, Al-Sunan Al-Mujtabā**, Kitab al-ʹaīman wa al-nuzūr, bāb al-ʹīstasna, Ḥadīth no: 3855-3856.

[84] أيضاً، كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان، رقم الحديث:6720.

Ibid, Kitab Kaffarat-al-ʹaīman, bāb al-ʹīstasna fi al-ʹaīman, Ḥadīth no: 6720.

[85] مسلم، **المسند الصحيح**، كتاب الأيمان، باب الاستثناء، رقم الحديث:1654.

Muslim**, Al-Musnad al- saḥīḥ**, Kitab al-ʹaīman wa al-nuzūr, bāb al-ʹīstasna, Ḥadīth no: 1654.

[86] البزار، المسند، ج 16،ص 201–200.

Al-Baẓẓar, **Al-Musnad**, vol. 16, p. 200-201.

[87] عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني،**المصنف**، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء في اليمين، رقم الحديث:16118.

ʿAbdur Razzaq bin Hamām bin Nāfaʿh Al-Ḥamerī Al-Ỳamānī Al-Sūnʿanī, **Al-Musannaf**, Kitab al-ʹaīman wa al-nuzūr, bāb al-ʹīstasna fi al-Yameen, Ḥadīth no: 16118.

[88] أيضاً، ج 13، ص 450.

Ibid, vol. 13, p. 450.

[89] الترمذي،**الجامع**، أبواب النذور والأيمان، باب ما جاء في الاستثناء في اليمين، رقم الحديث:1532

Al-Tīmazī**, Al-Jāmi**ʿ, ʹabwāb al-nuzūr wa al-ʹaīman, bāb ma jaʹa fi al-ʹīstasna fi al-Yameen, Ḥadīth no: 1532.

[90] النسائي،**السنن المجتبى**، كتاب الأيمان والنذور، باب الاستثناء،رقم الحديث:3855، 3856.

Al-Nīsāīʹ**, Al-Sunan Al-Mujtabā**, Kitab al-ʹaīman wa al-nuzūr, bāb al-ʹīstasna, Ḥadīth no: 3855-3856.

[91] البزار، المسند، ج 16،ص 201–200.

Al-Baẓẓar, **Al-Musnad**, vol. 16, p. 200-201.

[92] هشام بن حجير بمهملة وجيم مصغر المكي صدوق له أوهام (ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص 572)

Ibn-e-Ḥajjar, **Taqrīb ul-Tehzīb**, p. 572.

[93] طاوس بن كيسان اليماني أبو عبد الرحمن الحميري مولاهم الفارسي يقال اسمه ذكوان وطاوس لقب ثقة فقيه فاضل (نفس المصدر، ص 281).

Ibid, p. 281.

[94] عبد الله بن طاوس بن كيسان اليماني أبو محمد ثقة فاضل عابد (نفس المصدر، ص 30)

Ibid, p. 30.

[95] أحمد،**المسند**، ج 13، ص 450.

ʹAhmad, **Al-Musnad**, vol. 13, p. 450.

[96] ابن حجر،**فتح الباري**، ج 11،ص 605.

Ibin Ḥajjar, **Fatḥ Al-Bārī**, vol. 11, p. 605.

[97] أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، **العلل الكبير**،(بيروت: عالم الكتب،1409)، ص 253.

Abū ʿEssā Muhammad bin ʿEssā bin Sūrah Al-Tīmazī, **Al ʿilal Al-Kabīr**, (Berūit: ʿĀlam ul-Kītāb, 1409 AH), p. 253.

[98] البزار، **المسند**، ج 16، ص 200.

Al-Bazẓẓar, **Al-Musnad**, vol. 16, p. 200.

[99] أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، **المعرفة والتاريخ**، ج 2،ص169.

Abū ỳūsuf ỳʿaqūb bin Sūfiyyan bin Jawān Al-Farisī Al-fasūwī, **Al-Maʿrifah wa Al-Tarīkh**, vol. 2, p. 169.

[100] أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الرازي، ابن أبي حاتم، **الجرح والتعديل**، ج 9،ص 264.

Abū Muhammad bin ʿAbdur Raḥman bin Muhammad bin ʿIdrees bin Al-Mūnzīr Al-Tamīmi, Al-razī, ibn-e-ʿAbi Ḥathim, **Al-Jarḥu wa Al-Taʿdil**, vol. 9, p. 264.

[101] ابن حجر، **تقريب التهذيب**، ص 587.

Ibn-e-Ḥajjar, **Taqreeb Al-Tehzeeb**, p. 587.

[102] أبي خيثمة، **التاريخ الكبير**، ج 1،ص 270.

Abī Khaīthmā, **Al-Tarīkh Al-Kabīr**, vol. 1, p. 270.

[103] الرامهرمزي، **المحدث الفاصل بين الراوي والواعي**، ص 543.

Al-Rāmahrmazī**, Al-Muḥaddas Al-Fasīl baīn Al-Rāwī wa Al-Waʿī**, p. 543.

[104] أبوبكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، **الكفاية في علم الرواية**،(المدينة المنورة: المكتبة العلمية)، ص 424.

Abū bakar aḥmad bin ʿalī bin thābit al khaṭīb al baghdādī**, Al–kifāyah fi ʿilm al-riwāyah**, (al-Madīnah al Mūnawarrah: al maktabah al ʿilmiyyah), p. 424.

[105] أيضاً، ص 192.

Ibid, p. 192.

[106] زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن الحنبلي، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، ج 2،ص 105.

Zaīn-ud-dīn ʿabdur Raḥmān bin aḥmad bin rajab bin al-Hasan al-Hanbalī**, Fatḥ ul Bārī Sharḥ Saḥīḥ al-Bhkhārī**, vol. 2, p. 105.